

بيان الاقوال الكيسانية بفتح الكاء نسبة الى كيسان وهو
 المختار بن ابي عبيدة كان امير الكوفة من جهة ابن الزبير وهم
 طائفة من الرافضة ولا يجوز ان يجيب الخريجات في قول قبل
 التبيين جواب وزيادة الجواب ان مكسب حيث لوحظ الاخر
 لا يقيد اربابا فيتمتع المعنى واما هنا فالذي جعل عدولا
 الاخر فيتمتع اربابا وشيوع فلا يضمنه التقيين حتى يكون
 جوابا وزيادة هذا ما يقول عليه كما ترى في الاقوال
 المفردة من ان الامزة هنا كل فلا يحتاج لمصادر ثم يسم حذف
 معطوف على المراد به ومن بعد معلوم والورد نحو زعم
 الحواجب والعيون كما قال الله وقد يقال ان المصنف يفتي في مثل
 هذا التقيين ففي قوله تعالى سن والدار والايان يضمن شيوا
 معنى ارضوا على ان الذي في الخلاصة تخصيص هذا بالواو في
 بعض النسخ معطوف بها بالاضافة لضمير والسبب مقام
 المسبب الاوضح اقامة السبب التي ويحقق العكس بل هو الاسباب
 لانه البصيرة في الواقع سبب في حكمهم بالتحريمية يجب زعمه وانما
 المسبب اعتقاده بصيرته فندبر اذا اقلوا التي فالسبب ام
 تقولون لي انت خير فجاه يا لمع او المراد ام ان اخر عندكم
 فتأمل وهذا معنى كلام من جعل السبب الاشارة ليجرد
 اقامة السبب مقام المسبب وان كان فيه بعد وذلك ان رأي
 من كافي الي ان ام منقطعة كيد ه احلة على التقيين السابق
 لتام الاستنهام عن الاول والثاني استنهام اخر بالتقيين الثلاثة
 وكل منها كان لو اقتصر عليه ويجاب بنعم ولا اي بل استبرون

كانه

كانه فن اول عدم الاستصحاب فاستنهم عن ثم ظن الاستصحاب فاستنهم
 عنه وقد وقع لابي البقاء ان ام لا يضمنه مستطمة فقط استنهم
 فتشيع عليه بان حرق لاجماع الخاتمة له الختاجي واما الردان
 انصاها لا يعطيه المنطق بسهولة بل يحتاج لتوجيه كما قال المنطق
 وقع الحذف بعد لا وفي الحقيقة هو حذف بعض المعطوف
 لان المعطوف مجرور لا وما بعد فاعلم اعطفت مني على
 انصاها ان المنقطعة ليست معاطفة وقد سبق ان سبب يرى
 انقطاعها وكذا المسبق في المسئلة السابقة ان زيد عندك او عمرو
 ام لا وهذه ام لم يسمعه غيره والواحد في الاقوال تابع له وسقط
 وحده من بعض النسخ وتقفنا ان محض بان هذا ليس من
 مواضع حذف المعطوف عليه بل يمكن ان هذا الاستنهام بمعنى
 التقى فلا يقع بعده المتصلة بل ان المنطق ثلاثة انواع
 قال الله في الحصر نظرية في كتاب من المنقطعة امر وعندك
 ام عندك زيد وتكلف السبب ادر اجه في الثاني بينا علم ان
 المراد لغير الاستنهام المعهود في المتصلة وهو ما كان عن
 التقيين يستنهام يعني الامزة ما لم يضمن ذلك الاستنهام عنها
 ولا يجوز من ضربت ام ضربت زيدا اندراج ما بعد ام فيها
 ولا اية زيد ام عندك زيد مع يجوز من ضربت ام شئت زيدا
 هذا زيادة ما للرضي الذي لا يفرقها في نسخة الله وكانه
 سبق فلم اولان المعنى في معنى المرة والفايدة او بجعل التي
 خبر المنع معنى ضابطها هي التي والاضراب في عمل ياررق وقول
 السبب ياكتاب معنى التاشيت برعليه انه عن صالح السقوط
 طلبيا اي لطلب الغنم باعتقاد الشركة اي في المعنى بمعنى